

## **مقدمة عن مفهوم الحسبة**

السلام عليكم ورحمة الله. بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه. كما قررنا القراءة في كتاب العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني ولكن يشتكى الإخوان أنهم ما وجدوه متوفرا في المكتبات، فنقرأ في هذه الليلة في كتاب الحسية وكذلك في الأسبوع الآتي إن شاء الله بعده نتوقف بمناسبة الاختبارات، ابتداء من السبت الموافق سبع وعشرين، ولعله في هذه المدة يتوفّر الكتاب بإعادة طبعه أو يوجد في المكتبات النائية إن شاء الله. نقول: كتاب شيخ الإسلام يتعلق بالحسية التي هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله تعالى، ويكون القصد الاحتساب وطلب الأجر من الله تعالى؛ وضمه شيخ الإسلام لمناسبة زمانه، زمانه -رحمه الله-. كانت قد انتشرت فيه كثیر من البدع، وحصل فيه تسلط كثیر من الأعداء الذين يقانلون المسلمين عموما مثل فتنة التثار ونحوهم، فهم بحاجة إلى من يحتسب؛ الاحتساب في الأعمال التطوعية، التطوع بالأعمال يعني اتخاذها قرية دون أن تكون فريضة، فمن ذلك: تعلم العلم الزائد على الفرض يسمى تعلمه احتسابا؛ وذلك لأنه يتزود لينفع نفسه ولينفع المسلمين فهو محتسب بذلك، لو اقتصر على ما يلزمه فقط ما كان عليه لوم؛ لأنه أتى بما يلزم و بما هو فرض عليه. ومن ذلك أيضا الاحتساب بتعليم العلم لمن يحبه ولمن يرغبه؛ قد يكون واجبا إذا اشتلت الحاجة إليه، وقد يكون احتسابا إذا وجد من يعلم ومن يدعو، ومن ذلك أيضا الاحتساب بالدعوة إلى الله، الاحتساب هو أن يتبرع بالدعوة إلى الله تعالى إذا لم تكن واجحة عليه؛ وذلك لأنها قد تتعين قد تجب عليه عندما يرى الجهلة يتخطبون في الجهل، ويرى مثلا العصاة يعتمدون المعاصي، وقد يكون ذلك عن جهل، وقد يكون عن تجاهل وهم بحاجة إلى من يدعوهم، فإذاً إذا رأى أنهم مضطرون إلى تعليمهم صار التعليم والدعوة إلى الله في هذه الحال واجبة عليه محتمة، فأما إذا كانوا على علم، وكان هناك من يدعو ولكن يقع منهم نقص وقصير فإن الدعوة - والحال هذه- تكون احتسابا بحسب جهد الإنسان، وما تصل إليه قوته وقدرته. فلا شك أنه يتأكد عليه أن يحتسب في الدعوة، كذلك أيضا مسألة الجهاد، وذلك قد يكون واجبا وقد يكون مستحبنا، فإذا كان مستحبنا فإن الذي يدخل فيه بصير محتسبا للأجر وطالبا للثواب، وأما إذا كان فرضا فإنه يصير أداء لما أوجب الله عليه. ذكر العلماء أنه يجب في ثلاثة حالات: الحالة الأولى: إذا حضر الصف تعين عليه الثبات قال تعالى: {إِذَا لَقِيْمَ فَتَأْتُوا} فلا يجوز تركه والحال هذه. الحالة الثانية: إذا استقره الإمام، أو استقر فلانا وأعيانا وجب عليه: لقوله تعالى: {مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ اتَّقُرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتُمُمُ إِلَى الْأَرْضِ} إلى قوله: {إِنْقِرُوا حِقَافًا وَنِقَالًا}. والحالة الثالثة: إذا دهم العدو البلاد الإسلامية: لقوله تعالى: {فَاتَّلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ} ما عدا هذه الحالات الثلاث يصير القتال فيها احتسابا؛ أي طالبا للأجر. كذلك أيضا النفقة، النفقة والصدقات معلوم أن منها ما هو فرض، ومنها ما هو نفل، فالصدقات الزائدة على الفريضة تسمى صدقة احتساب؛ وذلك لأن الذي يتصدق بها يرجو أجرا ويرها وذرها عند الله تعالى، فكان أجره على قدر نفع تلك الصدقة، فإذا تعين عليه بأن احتاج مثلا إلى دفع الأعداء، أو احتياج إلى تعليم الجهلاء، ويتوقف ذلك على بذل مال كان هذا واجبا، وما زاد على ذلك فإنه يسمى احتسابا. كذلك من الاحتساب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويسمى أهله أهل الحسية، ولكن الحسية في الأصل هي: التبرع بذلك هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تبرعا وطالبا للأجر دون أن يكون ملزما، ودون أن يكون موجبا عليه، أو معينا ومتعبينا عليه. أما إذا قد كان عين عليه عين لذلك فإنه يصير واجبا عليه، وإذا حدد له شيء من العمل مما زاد عليه يسمى احتسابا؛ ما زاد على الواجب عليه. ولا شك أن أنواع الاحتساب كثيرة، وسيذكر شيخ الإسلام -رحمه الله- من ذلك أمثلة تمر بنا إن شاء الله، وكذلك أيضا يذكر ثمرات ذلك والنتيجة التي تصل إليها عاقبة هذه الاحتسابات، وكذلك أيضا ما يحصل بسبب إهمالها وتركها. إذا احتسب أهل الخير وأهل القدرة وأهل المعرفة، وقاموا بأنواع من الاحتساب في هذه الأمور فتحصل لهم الخيرات، فيحصل الأمن ويحصل قوة الدين، ويحصل عزة الإسلام، ويدخل أهل الأهواء وأهل البدع، وينعم الأشرار ويقل نفوذهم، وأما إذا تركوا فإن الشرور تكثر بحيث إنه يعم الفساد ويكثر الشر، ويتمكن الأشرار ويسوّمون الأخيارات سوء العذاب وتفسد الولايات والمعاملات ونحوها، فعرف بذلك أن العمل بهذه الأشياء -احتسابا- وطالبا للأجر- فيها صالح عظيمة تعود إلى المجتمعات كلها، وبالخصوص المجتمعات الإسلامية. الآن نبدأ في الكلام شيخ الإسلام